

عقد عمل (محدد المدة)

اليوم	الأحد	التاريخ	الموافق	1444 / 06 / 08
الطرف الأول وبياناته كما يلي:				
العنوان	الرياض، حي المروج، مركز شهد مكتب (5)- الرمز البريدي 12281- الرقم الإضافي 6323	الایميل	date	1873
ويمثله في العقد	المدير التنفيذي للأستاذ/ بدر بن عبد الله بن عليان			

ويشار إليها فيما بعد " بالطرف الأول "

الطرف الثاني: وبياناته كما يلي:

الأستاذ/ة	نجد بنت غانم بن إبراهيم آل طالب	الجنسية	سعودية	سurname
الحالة الاجتماعية	عزباء	عدد افراد الاسرة	لا يوجد	gender
المؤهل العلمي	دبلوم متوسط	التخصص	المحاسبة	profession
رقم جواز السفر / الإقامة / بطاقة الأحوال المدنية:				1113167439
تاريخ انتهاء الهوية				2027/08/29
تاريخ الميلاد	2001/08/21	مكان الميلاد	الرياض	birthplace
رقم الهاتف	0537536121	البريد الإلكتروني	najdg200@gmail.com	email
المدينة	الرياض	الحي		neighborhood
العنوان الوطني	الرياض حي شبرا شارع زيد بن خارجة - الرمز البريدي 12798 - الرقم الفرعى 6808 - رقم المبنى 3894.			address
الحساب البنكي	SA4480000640608016572865			bank account
اسم البنك	مصرف الراجحي			bank name

ويشار إليها/ إليها، فيما بعد بالطرف الثاني

البند الأول	التمهيد
حيث إن الطرف الأول إحدى الجهات المرخص لها في المملكة العربية السعودية؛ وحيث إن الطرف الثاني يحمل المؤهل الذي يخوله العمل لدى الطرف الأول؛ وحيث أبدى الطرف الثاني رغبته في العمل لدى الطرف الأول مقرأً بعدم ارتباطه بوظيفة أخرى حكومية أو أهلية؛ واتفق الطرفان وتراسياً بعد إقراره بأهلية مما المعتبر شرعاً، ونظلماً؛ على إبرام هذا العقد، وفقاً لما يلي:	

البند الثاني	بيانات الوظيفة ومكان العمل
يلتزم الطرف الثاني بأن يعمل لدى الطرف الأول كما يلي:	

مكان العمل	مدينة الرياض
ويحتفظ الطرف الأول لنفسه بحق تغيير موقع عمل الموظف حسب ما تقتضيه مصلحة وطبيعة العمل دون اعتراض من الطرف الثاني ويعتبر توقيع الطرف الثاني موافقة على تغيير موقع عمله حسب ما يقرره الطرف الأول.	

الوظيفة:	محاسب
لا يجوز للطرف الأول تكليف الطرف الثاني بعمل تختلف اختلافاً جوهرياً عن مهام الوظيفة، بغير موافقته الكتابية إلا في حالة الضرورة التي تفتضها ظروف عارضة ولدة لا تتجاوز ثلاثة أيام في السنة.	

الوحدة التنظيمية / الإدارية:	الإدارة التنفيذية
لا يجوز للطرف الأول أن ينقل الطرف الثاني من مكان عمله الأصلي إلى مكان آخر يقتضي تغيير محل إقامته، من غير موافقة الطرف الثاني كتابة.	

الفرع:	المقر الرئيسي
مركز شهد - طريق الإمام سعود بن عبدالعزيز بن محمد الفرعى، المروج، الرياض، T: +966541012525, info@a-ca.sa - www.a-ca.sa	

مدة العقد	البند الثالث:
أتفق الطرفان على أن هذا العقد يحكم العلاقة بين كل مهما ملدة (١) سنة/سنوات بالتقسيم الميلادي تبدأ من تاريخ مباشرة الطرف الثاني العمل لدى الطرف الأول ولا يعتبر هذا العقد ساري المفعول إلا بعد مباشرة الطرف الثاني العمل في موقع الطرف الأول.	
فترة التجربة	البند الرابع:
يكون الطرف الثاني تحت التجربة لمدة (١٨٠) يوماً، تبدأ من تاريخ مباشرته للعمل، ولا يدخل في حسابها إجازة عيد الفطر والأضحى والإجازة المرضية، ويكون لأي من الطرفين الحق في إنهاء العقد خلال هذه الفترة.	
لا يجوز وضع الطرف الثاني تحت التجربة أكثر من مرة واحدة لدى الطرف الأول.	
إذا أتى العقد خلال فترة التجربة؛ فإن أيّاً من الطرفين لا يستحق تعويضاً، كما لا يستحق الطرف الثاني مكافأة نهاية الخدمة عن ذلك.	
التاريخ المحدد ل المباشرة العمل	البند الخامس:
يلتزم الطرف الثاني مباشرة العمل خلال فترة أقصاها: ١٠ أيام عمل اعتباراً من تاريخ توقيع هذا العقد وإلاً اعتبر هذا العقد مفسوخاً من جانبه.	
الأجر الشهري	البند السادس:
يلتزم الطرف الأول بأن يدفع للطرف الثاني أجراً شهرياً مقداره (٥.٤٣٩) ريال سعودي فقط، مقدار الراتب كتابةً (خمسة الآف وأربع مئة وتسعة وثلاثون) ريالاً سعودياً بالعملة المحلية للمملكة العربية السعودية في نهاية كل شهر يحسم منها رسم التأمينات الاجتماعية وذلك مقابل التزاماته المحددة في هذا العقد والنظام واللوائح التي يصدرها الطرف الأول.	
تفاصيل الأجر الشهري والمزايا	البند السابع:
يلتزم الطرف الأول بأن عن الأجر المحدد في البند السابق أن يؤدي للطرف الثاني المزايا النقدية والعينية التالية:	
4000	الراتب الأساسي:
500	السكن:
500	المواصلات:
439	بدلات أخرى
يستحق الموظف ٣ % من إجمالي الإيرادات المالية الواردة للجمعية من قبله	بدل تنمية موارد مالية:
لا يوجد	تذاكر السفر بالإجازة السنوية:
وفق أحكام نظام الضمان الصحي التعاوني	التأمين الصحي:
الإجازة السنوية	البند الثامن:
يحق للطرف الثاني إجازة سنوية وفق الشروط التالية:	
١	إجازة سنوية وقدرها (٢١) يوماً بعد إمضائه عاماً كاملاً من الخدمة المستمرة، وإجازة سنوية قدرها (٣٠) يوماً بعد إمضائه (٥) سنوات من الخدمة المستمرة.
٢	يتولى الطرف الأول تحديد تاريخ بداية الإجازة وبهايتها وفق ما تسمح به ظروف العمل وفي جميع الأحوال يتوجب على الطرف الثاني التمتع بإجازاته السنوية في الموعد الذي يحدد الطرف الأول وليس له الاحتياج على ذلك مع مراعاة أحكام نظام العمل.
٣	للطرف الثاني بموافقة الطرف الأول أن يؤجل للسنة التالية إجازته السنوية أو أيامها، وليس له التنازل عنها.
العطل الرسمية	البند التاسع:
يحق للطرف الثاني إجازة سنوية وفق الشروط التالية:	
١	يستحق العامل إجازة عيد الفطر مدتها ٤ أيام تبدأ من اليوم التالي لليوم ٢٩ من شهر رمضان حسب تقويم أم القرى.
٢	يستحق العامل إجازة عيد الأضحى مدتها ٤ أيام تبدأ من يوم الوقوف بعرفة.
٣	يستحق العامل إجازة اليوم الوطني للمملكة في أول يوم من برج الميزان بحسب تقويم أم القرى، وإذا صادف هذا اليوم يوم راحة أسبوعية يعوض العامل عنه باليوم الذي يسبقه أو الذي يليه.
٤	يستحق العامل إجازة يوم التأسيس للمملكة بحسب تقويم أم القرى الموافق تاريخ ٢٢ فبراير من كل عام ، وإذا صادف هذا اليوم يوم راحة أسبوعية يعوض العامل عنه باليوم الذي يسبقه أو الذي يليه
في حال تداخل أيام إجازات الأعياد والمناسبات مع الآتي:	
• الراحة الأسبوعية: يعوض العامل عنها بما يعادلها قبل أيام تلك الإجازات أو بعدها	
• الإجازة السنوية: تمدد الإجازة السنوية بقدر أيام هذه الإجازات	
• الإجازة المرضية: يستحق العامل الأجر الكامل عن أيام هذه الإجازات دون النظر للأجر المستحق عن أيام الإجازة المرضية	
• اليوم الوطني مع أيام إجازة أحد العيددين لا يعوض العامل عن هذا العامل	



الإجازات الأخرى		البند العاشر:
	يعطى الطرف الثاني إذا ثبت مرضه بموجب تقرير طبي صادر من الجهة المعتمدة لدى الطرف الأول إجازة مرضية بأجر كامل عن الثلاثين يوماً الأولى، وبثلاثة أرباع الأجر عن الستين يوماً التالية خلال السنة الواحدة ، سواء كانت هذه الإجازة متصلة أو منقطعة (يقصد بالسنة الواحدة: السنة التي تبدأ من تاريخ أول إجازة مرضية)، وفي جميع الحالات يجوز للطرف الأول التتحقق من صحة التقرير الطبي المقدم وإجراء الفحوصات الطبية التي يراها لابد للإجازة الطبية للطرف الثاني.	الإجازة المرضية
	يجوز للطرف الثاني الحصول على إجازة بدون أجر لا تزيد عن عشرة أيام في السنة بشرط موافقة الطرف الأول.	الإجازة الاضطرارية
	إجازة خمسة أيام في حالة وفاة زوجه أو أحد أصوله أو فروعه؛ ويحق للطرف الأول أن يطلب الوثائق المؤيدة للحالات المشار إليها.	إجازة الوفاة
	إجازة ثلاثة أيام في حالة ولادة مولود له؛ ويحق للطرف الأول أن يطلب الوثائق المؤيدة للحالات المشار إليها.	إجازة المولود
	إجازة خمسة أيام في حالة الزواج؛ ويحق للطرف الأول أن يطلب الوثائق المؤيدة للحالات المشار إليها.	إجازة الزواج
	تستحق العاملة إجازة وضع بأجر كامل لمدة عشرة أسابيع تواليها كيف تشاء، تبدأ بعد اقصى بأربعة أسابيع قبل التاريخ المرجع للوضع بواسطة طبيب المنشأ، أو بناء على شهادة طبية مصدقة من جهة صحية، إذا استفادت المرأة العاملة من إجازة الوضع بأجر كامل؛ فإنها لا تستحق أجر الإجازة السنوية عن السنة، أما إذا استفادت من الإجازة بنصف الأجر؛ فإنها تستحق نصف أجر الإجازة السنوية عن نفس السنة	إجازة الوضع
	يحق للعاملة عندما تعود إلى مزاولة عملها بعد إجازة الوضع، أن تأخذ بقصد إرضاع مولودها فترة، أو فترات للاستراحة، لا تزيد في مجموعها على الساعتين في اليوم الواحد، وتحسب هذه الفترة، أو الفترات من ساعات العمل الفعلية.	إجازة الرضاعة
	يحق للعاملة في حالة وفاة زوجها إجازة عددة بأجر كامل لمدة لا تقل عن أربعة أشهر وعشرين يوماً من تاريخ الوفاة، ولها الحق بتمديده هذه الإجازة دون أجر إن كانت حاملاً - خلال هذه الفترة - حتى تضع حملها، ولا يجوز لها الاستفادة من باقي إجازات العدة المنوحة لها بعد وضع حملها.	إجازة الحداد
	للطرف الثاني الحصول على إجازة لمرة واحدة طوال مدة خدمته وذلك لأداء فريضة الحج إذا لم يكن قد من قبل، بأجر لا تقل مدةها عن عشرة أيام ولا تزيد على خمسة عشر يوماً بما فيها إجازة عيد الأضحى.	إجازة الحج
	يجوز للطرف الثاني وبموافقة الطرف الأول الحصول على إجازة دون أجر يتفق الطرفان على تحديد مدةها، وبعد عقد العمل موقوفاً خلال مدة الإجازة فيما زاد على عشرين يوماً، ما لم يتفق الطرفان على خلاف ذلك.	الإجازة الاستثنائية
العمل الإضافي		البند الحادي عشر:
	للجمعيه الحق في تشغيل من يلزم من موظفيها خلال أيام العطلات الرسمية على أن تفع له أجراً إضافياً طبقاً لأحكام نظام العمل.	1
	في حالة تكليف الموظف بالعمل خارج أوقات العمل الرسمى يستحق أجراً إضافياً مقداره 50% في الساعة بالإضافة إلى أجراً عن كل ساعة عمل إضافي وذلك حسب نظام العمل.	2
	لا يحق للطرف الثاني المطالبة بأجر عن ساعات العمل الإضافية إلا في حالة كان قد تم تكليفه رسميًا بالعمل الإضافي من قبل الطرف الأول، ومن خولة هذه الصلاحية ولا يعتد بغير هذا التكليف الرسمي كدليل على ذلك العمل الإضافي.	3
أيام وساعات العمل		البند الثاني عشر:
	يلزم الطرف الثاني بأن يعمل في خدمة الطرف الأول أيام العمل العادية ستة أيام في الأسبوع، وساعات العمل اليومية بما لا يزيد عن ثمان ساعات يومياً أو ثمان وأربعون ساعة عمل أسبوعياً، وفي شهر رمضان بما لا يزيد عن سنت ساعات عمل يومياً أو ستة وثلاثين ساعة أسبوعياً، ولا يدخل في حساب ساعات العمل اليومية الفعلية الفترات المخصصة للراحة والصالة والطعام ويعتبر يوم الجمعة راحة أسبوعية للطرف الثاني بأجر كامل.	1
	يبتئن الطرف الثاني حضوره وانصرافه حسب الطريقة التي يحددها الطرف الأول؛ لمتابعة ساعات الدوام.	2
شروط عامة		البند الثالث عشر:
	يكون نظام العمل الساري المعمول به في المملكة العربية السعودية النظام الوحيد الذي يرجع إليه في كل ما يرد به نص في هذا العقد وكل نزاع ينشأ بخصوص تفسير هذا العقد يكون الفصل فيه للجهة القضائية وفقاً لنظام العمل.	1
	يلزم الطرف الأول بتسجيل الطرف الثاني لدى المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية، وسداد الاشتراكات حسب أنظمتها، منذ بداية سريان هذا العقد؛ وذلك وفقاً لما ورد في نظام التأمينات الاجتماعية.	2
	يلزم الطرف الأول بإيداع الأجر في حساب الطرف الثاني من قبل الطرف الأول.	3
	يلزم الطرف الأول بتوفير الرعاية الطبية للطرف الثاني بالتأمين الصحي، وفقاً لأحكام نظام الضمان الصحي التعاوني.	4
	الأعمال التي تهدى إليها الطرف الثاني خلال سريان هذا العقد مما يتصل بأعمال وظيفته تكون حقاً للطرف الأول.	5
	يلزم الطرف الأول باتخاذ الإجراءات اللازمة لاستخراج رخصة الإقامة والعمل أو ما يخص إكمال الإجراءات في التأمينات أو غيرها من الجهات الأخرى ذات العلاقة للطرف الثاني طبقاً للنظم والقواعد المعمول بها في المملكة.	6
	لا يجوز حسم أي مبلغ من أجر الطرف الثاني لقاء حقوق خاصة إلا في الحالات التالية: <ul style="list-style-type: none"> • اشتراكات التأمينات الاجتماعية المستحقة على الموظف. • الغرامات التي توقع على الموظف وفق النظام بسبب المخالفات التي يرتكبها وكذلك المبلغ التي تقتطع منه مقابل ما أتلفه. • استرداد القروض أو ما دفع إلى الموظف زيادة عن حقه بشرط لا يزيد مقدار هذا الحسم عن (10%) من أجره الشهري. 	7
	يلزم الطرف الثاني بالمحافظة على أسرار العمل سواء أثناء فترة خدمته أو بعد انهاها والا يحق له خلال سريان هذا العقد أن يعمل لدى الغير بأجر أو بدون أجر وسواء كان ذلك خلال أو خارج أوقات الدوام الرسمى للطرف الأول إلا بموافقة الطرف الأول، وأن يكرس وقت العمل الرسمى لأداء عمله وأن يبادر إلى تقديم العون والمساعدة لزملائه في العمل دون أن يشرط لذلك أجراً إضافياً أو مكافأة خاصة وقد اتفق الطرفان على أن يتعبر إخلال الطرف الثاني بهذا الالتزام إخلال بالتزام جوهري بعقد العمل الموقع بينهما.	8
	يلزم الطرف الثاني بمراعاته القوانين والعادات والتقاليد السارية في المملكة العربية السعودية ويسؤل مسؤولية كاملة عن سلوكه وسلوك عائلته وذلك بما يتماشى مع هذه القوانين والأعراف.	9
	يلزم الطرف الثاني بأداء العمل طبقاً للأصول العلمية والفنية وقواعد المهنة والتوجهات التي يصدرها إليه الطرف الأول.	10
	يلزم الطرف الثاني باللوائح والقواعد والتعليمات التي يصدرها الطرف الأول والواجبات والمحظوظات المنصوص عليها في النظام والعقد ومراقبة التعليمات والقواعد والإجراءات الخاصة بالسلامة الوقائية لأماكن وأدوات وألات العمل.	11

يلتزم الطرف الثاني بالمحافظة على ممتلكات الجمعية وعدم السماح بالتضارب في المصالح بينه وبينها.	12
يلتزم الطرف الثاني باللوائح والقواعد والتعليمات التي يصدرها الطرف الأول والواجبات والمحظوظات المنصوص عليها في النظام والعقد واللوائح التي يصدرها الطرف الأول.	13
يلتزم الطرف الثاني بقبول العمل الذي يوكله إليه الطرف الأول بأي مكان داخل المملكة العربية السعودية وفق ما نصت عليه لوائح نظام العمل.	14
يلتزم الطرف الثاني بالعمل في أي وظيفة أخرى لا يختلف العمل فيها اختلافاً جوهرياً عن عمله الأصلي.	15
يلتزم الطرف الثاني بأداء العمل الذي يكلفه به الطرف الأول بنفسه ولا يجوز له الإنابة في أداء العمل لشخص آخر أو أن يسنده إلى غيره إلا بالتنسيق مع رئيسه المباشر.	16
يلتزم الطرف الثاني بتقديم كل عون، ومساعدة دون أن يشرط لذلك اجراً إضافياً في حالات الأخطار التي تهدد سلامته مكان العمل، أو الأشخاص العاملين فيه.	17
يلتزم الطرف الثاني بحضور الدورات التدريبية التي يقيمها الطرف الأول.	18
تجديد وفسخ العقد ونهاية الخدمة	البند الرابع عشر:
يتجدد هذا العقد بين الطرفين بعد انتهاء مدته الأصلية لمدة أخرى مماثلة وفي حالة استمرار هذا العقد لمدة ثلاثة سنوات متتالية يصبح العقد غير محدد المدة وفق المادة (55) بنظام العمل	1
في جميع الأحوال وفي حالة رغبة أحد الطرفين بعد تجديد العقد بعد تجاوز فترة التجربة وقبل انتهاء العقد يتوجب على الطرف الذي يرغب في إنهاء العقد إعطاء الطرف الآخر فترة إنذار لا تقل مدتها عن (60) ستون يوماً ويجب أن يكون الإخطار كتابياً ويسلم إلى الطرف الموجه إليه.	2
يحق للطرف الأول فسخ العقد بدون مكافأة أو سبق إعلان أو تعويض أو تحمل نفقات في الحالات الوارد في المادة(80)من نظام العمل: وهي على النحو التالي: <ul style="list-style-type: none"> ● إذا وقع من الطرف الثاني أي اعتداء على الطرف الأول أو من يمثله أثناء العمل أو بسببه. ● إذا لم يقم الطرف الثاني بتناولية الالتزامات الجوهرية المتربعة عليه أو لم يطع الأوامر المشروعة أو لم يراع عمداً التعليمات المبلغ بها من قبل رؤسائه. ● إذا ثبت أن الطرف الثاني أفضى الأسرار الخاصة بالطرف الأول أو بعملاته. ● إذا ارتكب الطرف الثاني خطأ عمداً بقصد الحق خسارة مادية بالطرف الأول. ● إذا تغيب الطرف الثاني دون سبب مشروع أكثر من عشرين يوماً خلال السنة الواحدة أو أكثر من عشر أيام متتالية. ● لجوء الطرف الثاني إلى التزوير للحصول على العمل. 	3
يستحق الموظف مكافأة نهاية الخدمة حسب نظام العمل ويتم احتسابها على أساس الراتب الأساسي بالإضافة للبدلات النظامية المنصوص عليها في عقد العمل ولا يدخل في ذلك المكافآت والحوافز والعمولات والنسب والتي تكون بطيئتها قابلة للزيادة أو النقصان.	4
يحق للطرف الثاني ترك العمل، وإنهاء العقد دون إشعار الطرف الأول، مع احتفاظه بحقه في الحصول على كافة مستحقاته، وذلك في أي من الحالات الآتية: <ul style="list-style-type: none"> ● إذا لم يقم الطرف الأول بالوفاء بالتزاماته العقدية أو النظمية الجوهرية إزاء العامل. ● إذا ثبت أن الطرف الأول أو من يمثله قد أدخل عليه الغش وقت التعاقد فيما يتعلق بشروط العمل وظروفه. ● إذا وقع من الطرف الأول أو من أحد أفراد أسرته، أو من المدير المسؤول اعتداء يتسم بالعنف، أو سلوك مخل بالأداب على الطرف الثاني أو أحد أفراد أسرته. ● إذا كان في مقر العمل خطير جسيم يهدد سلامته العامل أو صحته، بشرط أن يكون الطرف الأول قد علم بوجوده، ولم يتخذ من الإجراءات ما يدل على إزالته 	5

الاطلاع على اللائحة الداخلية	البند الخامس عشر:
يقر الطرف الثاني بأنه قد اطلع على الوصف الوظيفي للوظيفة ولائحة العمل والعمال النظامية ولائحة المكافآت والجزاءات للطرف الأول المعتمد من المركز الوطني لتنمية القطاع غير الريحي.	1
عدد نسخ العقد	البند السادس عشر:
تم تحرير هذا العقد بمدينة / الرياض، في يوم / الأحد الموافق: 01/01/2023م من نسختين لكل منهما نفس القوة والأثر ويحتفظ كل طرف بنسخة للعمل بموجهاً والتقييد بأحكامها.	1

الطرف الثاني: الموظفة

الاسم: نجد غانم آل طالب

التاريخ: 2023/01/01

التوقيع:

**الطرف الأول: جمعية رعاية مبتوري الأطراف**

الاسم: بدر بن عبد الله عليان

التاريخ: 2023/01/01

التوقيع: